



الادارة العامة للتوجيه

* * * * *

السيد / مدير عام المدن الجامعية

تحية طيبة وبعد،،

بالإشارة إلى الطلب المقدم من السيد/ نجاتى سيد عبد النبى محمد - رئيس الشئون العامه حيث يلتمس فيه الافادة نحو احقيته في صرف ايام الجمع والاعطلات الرسميه والمكافأة التشجيعيه التي صرفت له مع مراعاة احكام القادم الخمسى وفقا للحكم الصادر له من صرف الاثار والفرق الماليه المترتبه على التسويه
نفيد سيادتكم بالاتي:-

انه في حال ترتيب على تنفيذ الحكم القضائي الصادر للمذكور بالتسوية الواردة به اعادة تدرج راتبه فان صرف الفروق الماليه عن ايام عمل العطلات الرسميه والجمع هو حق ثابت للمذكور مع مراعاه أن يتم صرف ايام العطلات الرسميه والجمع طبقاً لمفهوم الوارد من الجهاز المركزي للتنظيم والإداره .

المركزيه للتشريع المالي بوزارة المالية حيث تم الانتهاء إلى أن الاجر الذى يستحق للعامل عن عمل ايام العطلات الاسبوعيه والعطلات الرسميه يكون على اساس الاجر الكامل وهو كل ما تحصل عليه العامل من اجر وتوابعه وملحقاته من حواجز وبدلات واجور اضافيه (الاجور الاساسيه والاجور المتنغيره) مع مراعاه أحكام الماده (٧٧) من قانون ٤٧ لسنة ٧٨ العاملين المدنيين بالدوله والتى ينص البند الاول بها على الاتى : يحظر على العامل مخالفه القواعد والاحكام المنصوص عليها في القوانين ولوائح المعمول بها والتعليمات والنشرات المنظمة لتنفيذ لقوانين ولوائح الخاصه بالعاملين التي تصدر عن الجهاز المركزي للتنظيم والإداره او الامتناع عن تنفيذها .

- كما نفيت باحقيقة المذكور في صرف الفروق المالية الناشئة عن المكافآت التشجيعية التي تم صرفها له وذلك طبقاً لما ورد بتقرير الإداره العامه للتوجيه رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٢ وفتوى مجلس الدوله ملف رقم ٦١٧/٤ بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٥ في هذا الشأن على أن تكون تلك المكافآت منسوبة إلى الاجر الاساسى وليس كمبالغ ثابتة .

مع مراعاة تعميم الرأي المشار اليه بعاليه على جميع الحالات المماثله

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مدير عام التوجيه

C. W. S.

(محمود رضا عبد المجيد)

نهایی

الله يحيى

Ka, 1/2



الادارة العامة للتوجيه

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة

ایماء إلى الالتماس المقدم من كل من السيد / محمد أحمد رفعت جابر - مندوب صرف المدينه الجماعيه طلاب والسيد / عبد اللطيف حسن محمود محمد - الموظف بالوحدة السكنيه (و) بالمدينه الجامعيه طلاب بشأن الاستفسار عن مدى احقيتهم في صرف ايام الجمع وال العطلات الرسميه وكذلك المكافأت التشجيعيه نتيجه التسويه وذلك اسوة بزملائهم ، الامر المحال من سيادتكم للدراسه والبحث .

ببحث الموضوع نتشرف بعرض الاتى :-

- بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٠ وافقتم سيادتكم على تقرير الإداره العامه للتوجيه رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٢ بشأن فحص الشكوى المقدمه من بعض العاملين وتضررهم من عدم صرف المكافأت التشجيعيه والجهود غير العاديه طبقا لقرار الجامعه رقم ١٦٤٨ المؤرخ في ٢٠١٢ / ٧ / ٢٢ بشأن اعادة حساب العلاوات الخاصه والذى جاء في بنوده " جميع الحوافز والمكافأت التشجيعيه والمكافأت الاخرى ومكافأت المواسم ومكافأت ادوار الامتحانات وجميع البدلات التي تصرف بجزء او بنسبه من الراتب الاساسى يستحق العاملين الصادر بشأنهم قرار الجامعه رقم (١٦٤٨) صرف فروق ماليه عنها مع مراعاه احكام التقاضي الخمسى (مرفق)

- بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٤ قامت الإداره العامه للتوجيه بمخاطبه السيد / مدير عام المدن الجامعيه بشأن الطلب المقدم من السيد / نجاتى سيد عبد الغنى - رئيس الشئون العامه بشأن احقيته في صرف الفروق الماليه الناشئه عن المكافأت التشجيعيه وصرف ايام العطلات الرسميه والجمع مع مراعاه تعليم الرأى المشار اليه بخطاب الإداره على جميع الحالات المماثله (مرفق)

- وعلى ضوء ما ورد بتقرير الإداره رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٢ وخطاب الإداره العامه للتوجيه المؤرخ بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٤ وما ورد بكتاب الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة المؤرخ ٢٠١٣/١/٢٠ ترى الإداره العامه للتوجيه احقيه المذكورين في صرف ايام الجمع وال العطلات

(٢)

الرسميه وكذلك المكافآت التشجيعيه على أن تكون المكافأة منسوبه إلى الاجر الاساسى وليس
كمبالغ ثابتة .

وعليه فالامر معروض على سيادتكم للتفضل بالاطلاع والموافقة على رأى الإداره مع
التفضل بالتنبيه على تعميم الرأى المشار بعالیه على جميع الحالات المماثله .

مع الشكر ،،،

اعمال محاسبة

أبراهيم
بريزان
الحال